الفصل الخامس

التجربة السعودية في إدارة الأوقاف

تمهيد

لقد أكرم الله تعالى بلاد الحرمين الشريفين بكثرة الأوقاف الخيرية والأهلية(الذرية) في الداخل لا يزال عطاؤها وريعها ينفع الناس.

وهناك الأوقاف الخيرية الموقوفة على الحرمين الشريفين في الخارج، وكان لهذا النوع دور كبير في الماضي، ولما تأسست الدولة السعودية الثالثة ١٣١٩هـ وإكرام الله تعالى لهذه البلاد بالخيرات، قامت الحكومة السعودية بالإشراف على كل احتياجات الحرمين الشريفين من تعمير وصيانة وتوسعة وخدمة..

بالإضافة إلى توقف هذا النوع من الأوقاف الخيرية الخارجية بسبب الظروف السياسية في العالم الإسلامي، سواء بإبطال الأوقاف أو الاستيلاء عليها أو أخذ ريعها وعدم إرساله للحرمين الشريفين..

الملك عبد العزيز والأوقاف:

وتسجل وثائق تأسيس الدولة السعودية الثالثة اهتمام الملك المؤسس عبد العزيز بالأوقاف ومن ذلك ما يلي[1]:

١) التعليمات المؤقتة في ٢٦/محرم/١٣٤٥: وقد كانت بصفة مؤقتة تمثل دستور الدولة، فقد جاء في خطاب من نائب الملك إلى أمير المدينة المنورة ما يلي:

أ) أن تكون مرجعية الأوقاف إلى نائب جلالة الملك. وهذا يعني أهمية الأوقاف ومكانتها لدى الدولة الجديدة وربط الأوقاف بنائب الملك بينما هناك إدارات أخرى ربطت بمن هو أقل رتبة من نائب

---

[1] العقيد د. إبراهيم العتيبي، تنظيمات الدولة في عهد الملك عبدالعزيز، دراسة تاريخية ط١، الرياض العبيكان ١٤١٤هـ ص٤٧٣-٤٨٠.

الملك.. مثل مديرية الأمن العام ومدير الصحة والبلدية ربطوا بالداخلية..

ب) يتألف مجلس الإدارة من سمو نائب جلالة الملك ومن مدير المالية والأوقاف ومن معاون نائب الملك ومستشاريه.

وهذا أيضا تأكيد على مكانة الأوقاف حيث يشترك مدير الأوقاف في مجلس الإدارة الحاكم برئاسة نائب الملك.

٢) التعليمات الأساسية للمملكة الحجازية في ٢١/صفر/١٣٤٥هـ:

أشار القسم الثالث من هذه التعليمات إلى أمور المملكة ومنها الأمور الشرعية ضمن المادة العاشرة ونصها:

م١٠ "الأمور الشرعية هي عبارة عن الأمور والمسائل المتعلقة بالقضاء الشرعي والحرمين الشريفين والأوقاف والمساجد الشريفة وسائر المؤسسات الدينية "

ومن النص يظهر الاهتمام المبكر بالأوقاف الإسلامية في البلاد من لدن قيادة هذه البلاد فقد وضعت الأوقاف في سلم الأولويات الإدارية للدولة الجديدة.

وفي تأكيد آخر نحو الاهتمام بالأوقاف يشير أحد المؤرخين إلى ذلك بقوله[1]:

".. وأنشأ عبد العزيز إدارة للأوقاف الداخلية بمكة سنة ١٣٤٣هـ ... وبعد تسلمه المدينة المنورة وجدة أقام في كل منهما إدارة كالأولى.. إلى أن صدر مرسوم ملكي في ١٣٥٤هـ بربط إدارات الأوقاف وفروعها بمدير عام مقره مكة المكرمة يرتبط به مدير للأوقاف في المدينة المنورة ومثله في جدة ويتبع المديرية العامة مجلس إدارة للحرم المكي كما يتبع مدير الأوقاف بالمدينة المنورة مدير للحرم النبوي ومأمور في ينبع.. "

إن النص السابق يؤكد الاهتمام المبكر من لدن المؤسس الملك عبد العزيز بالأوقاف الإسلامية ووضعها في أولويات الدولة وذلك لتحقيق العدل والبر بين أفراد الأمة لأن تاريخ الأوقاف الإسلامية

---

(١) خير الدين الزركلي، شبه الجزيرة في عهد الملك عبدالعزيز ط٥، بيروت، دار العلم للملايين ١٩٩٢م ص١٠٥٧-١٠٥٨.

يؤكد ذلك..

إن هذا الاهتمام المبكر قد مر بمراحل إدارية متواضعة كما هو الحال في جميع مؤسسات الدولة وأجهزتها لذا لا نجد من تحدث عن التنظيم الإداري للأوقاف في ذلك الوقت و لم يظهر نظام مكتوب ولا تنظيم لأجهزة الأوقاف.

تأسيس وزارة الحج والأوقاف

وللمزيد من التنظيم والتطوير الإداري لشؤون الأوقاف تم إنشاء وزارة متخصصة باسم: وزارة الحج والأوقاف عام ١٣٨١هـ. وفي هذه المرحلة التنظيمية للأوقاف انتقلت إدارة الأوقاف يوما بعد يوم إلى المزيد من التنظيم وتحديد المسؤوليات والحرص على تحقيق أهداف الوقف والموقفين الراجين ثواب الله تعالى في الدنيا والآخرة وكان للأوقاف وكيل وزارة اختصاصاته جميع شؤون الأوقاف في المملكة.

ومن المراحل المهمة في تنظيم الأوقاف السعودية صدور نظام مدروس يحكم ويحدد الصلاحيات والمسؤوليات عن الأوقاف السعودية ونعني بذلك: نظام مجلس الأوقاف الأعلى لعام ١٣٨٦هـ.

ولا يزال هذا النظام معمولا به حتى الآن مع إدخال الإضافات والتعديلات وبعد تأسيس وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عام ١٤١٤هـ انتقلت جميع أمور الأوقاف إلى هذه الوزارة وأصبح لها وكيل يتولى شؤونها..

وفيما يلي أهم النظم التي نظمت الأوقاف:

الأول: إدارة الأوقاف السعودية من خلال نظام المجلس الأعلى للأوقاف لعام ١٣٨٦هـ:

صدر هذا النظام بتاريخ ١٦/رجب/١٣٨٦هـ ويتكون من ١٦ مادة.

ومن مواده التي أرست القواعد الإدارية الجديدة للأوقاف في الداخل ما يلي:

م١: أن الأوقاف الخيرية تتولى أمرها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وأن نظارة

الأوقاف يتولاها الوزير.

م٢: ينشأ مجلس أعلى للأوقاف برئاسة الوزير وينوب عنه وكيل الوزارة لشؤون الأوقاف.

م٣: يقوم المجلس بالإشراف على جميع الأوقاف الخيرية بالمملكة وما يعين على إدارتها في كل الأحوال.

لذا تضمنت هذه المادة الكثير من الأمور المنظمة لجميع شؤون الأوقاف مثل وضع الخطط لحصر الأوقاف واستثمارها وخطة لمعرفة الأوقاف خارج المملكة وتحصيل الواردات وصرفها..

م٤: يجتمع المجلس مرة على الأقل كل شهر.

ثم جاء القسم الثاني من النظام للحديث عن مجالس الأوقاف الفرعية ومن ذلك:

م٥: تنشأ بقرار من مجلس الأوقاف الأعلى مجالس أوقاف فرعية، تكون رئاستها لمندوب عن الوزير وعضوية آخرين..

وهكذا فإن نظام مجلس الأوقاف الأعلى قد حدد بشكل مدروس وضع الأوقاف الخيرية في المملكة للاستفادة منها في خدمة المجتمع المحلي وأفراده..

م٨: لا يجوز لأعضاء مجالس الأوقاف ومن له صلة بالإشراف على استثمارات الأوقاف استئجار أعيان الأوقاف الخيرية إطلاقا.

م١٠: أبقت هذه المادة على صلاحيات ديوان المراقبة العامة في مراقبة حسابات الأوقاف.

تعليق على النظام:

ومما سبق يتضح إداريا أن الإدارة السعودية قد اهتمت بالأوقاف ووضعت لها نظاما يحكم جميع شؤونها الإدارية وبخاصة ما يتعلق بالعمليات الإدارية وهي: التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة.

غير أن النظام صدر عام ١٣٨٦هـ أي قبل ٣٥ عاما وقد طرأت خلال هذه الفترة الطويلة متغيران كثيرة في كل شؤون الحياة ومنها شؤون الأوقاف سواء ما يتعلق بالوضع العام للأوقاف أو وضع نظاره أو من الجهات الرسمية المشرفة عليه، لذا فإن الأمر يستدعي تأليف لجنة عليا من أهل العلم والخبرة والمسؤولين لدراسة ومراجعة النظام لما فيه مصلحة الأوقاف في الداخل والخارج، وتمشيا مع كل جديد مفيد ...

الثاني: لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية(الحصر والتمحيص والتسجيل):

من ثمار الجهود الموفقة التي قام بها المجلس الأعلى للأوقاف من أجل إدارة الأوقاف إدارة جيدة إصداره لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية.

الحصر والتمحيص والتسجيل: وقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم ٨٠ في ٣٢٩م ١٣٩٣هـ بالموافقة على هذه اللائحة. ومن النقاط ذات العلاقة المباشرة بموضوع بحثنا ما يلي:

١) تعريف الأوقاف الخيرية بأنها الأوقاف العامة مثل أوقاف الحرمين الشريفين وأوقاف المساجد والأربطة والمدارس الموقوفة على جهات خيرية عامة.. كما أنها الأوقاف الخاصة التي تؤول إلى جهات النفع العام بعد انقراض الموقوف عليهم..

٢) يتولى مدير الأوقاف في كل منطقة الإشراف على تلك الأوقاف الخيرية في منطقته..

٣) تبقى الأوقاف الخيرية الخاصة تحت أيدي نظارها.

٤) يكون لإدارة الأوقاف في كل منطقة حق الإشراف على الأوقاف الخيرية الخاصة لحفظ الوقف..

٥) يتم بيع واستبدال أعيان الأوقاف ضعيفة الغلة على أن يرفع عن ذلك لمجالس الأوقاف المختصة.

٦) تم التأكيد على أهمية حصر جميع مسميات أعيان الأوقاف لغرض تنظيمها..

٧) تقسيم المملكة إلى خمس مناطق وقفية كالتالي:

- المنطقة الغربية
- المنطقة الوسطى
- المنطقة الشرقية
- المنطقة الجنوبية
- المنطقة الشمالية

٨) يفتح في الإدارات والفروع في الوزارات ملف خاص لكل عين موقوفة تحفظ فيه جميع صكوك

وأوراق تلك العين لحفظ كيانه.. ثم أكدت اللائحة على أهمية حصر الأوقاف في عموم مناطق المملكة عن طريق لجان متخصصة..

هذا بالإضافة إلى المزيد من النقاط المهمة التي تنظم شؤون الأوقاف الخيرية العامة والخاصة وتحفظها وتزيد من ريعها وحمايتها من قبل النظار وأخيرا إخراج حجة استحكام للأعيان الموجودة بسجلات الأوقاف والتي لم تثبت وقفيتها في سجلات المحاكم..

وقد تحقق خير كثير بسبب لائحة الأوقاف هذه..

إدارة الأوقاف من خلال الوزارة المختصة

وتطبيقا للوائح والنظم التي صدرت من الدولة لتنظيم شؤون الأوقاف فقد تولت وكالة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد لشؤون الأوقاف المسؤوليات الكاملة لرعاية الأوقاف في جميع شؤونها من حصر وتسجيل واستثمار وإدارة وتوزيع للريع ...

وسوف نتناول جوانب من التنظيم الإداري الذي تتولاه وكالة الأوقاف لإدارة واستثمار الأوقاف داخل المملكة من خلال الخريطة التنظيمية التالية ثم تحليل بعض الوظائف لبعض الإدارات تاركين من يريد الاستزادة الرجوع إلى المصدر الرئيس لهذه المعلومات[1].

مهام وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف ومنها:

١. المحافظة على أعيان الأوقاف بحصرها وتسجيلها وصيانتها وإدارتها وحمايتها..

٢. تنمية موارد الأوقاف واستثمارها..

٣. تحصيل غلال الأوقاف..

٤. توزيع ريع الأوقاف لوجوه الخير والبر حسب شروط الواقفين.

٥. الإشراف على المكتبات الوقفية والمحافظة على الأربطة.

---

[1] وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،المرجع السابق ص٩٩-١٠٩.

٦. استنهاض همم أفراد المجتمع ليسهموا في مجالات الأوقاف المختلفة..

هذه إجمالا معظم مهام وكالة الوزارة للأوقاف وقد اشتملت هذه المهام على جميع ما تحتاج إليه الأوقاف من شؤون الإدارة والتنمية والاستثمار.

وتؤكد هذه المهام النيات الحسنة لإعادة الأوقاف إلى سابق مجدها وعطائها لخدمة جميع مؤسسات المجتمع ولكن من خلال وسائل وسبل الإدارة الحديثة..

مهام إدارات وكالة الوزارة للأوقاف

وفيما يلي نسجل باختصار بعض المهام التي تقوم بها الإدارات الجديدة التابعة لوكالة الأوقاف ومنها:

١) الإدارة العامة لأملاك الدولة ويتبعها عدد من الشعب ومن مهامها:

- وضع الخطط لحصر الأوقاف وتسجيلها وحمايتها.
- البحث عن الأعيان الموقوفة وحصرها وإثباتها شرعا وحمايتها من التعدي.

٢) الإدارة العامة للاستثمار ويتبعها عدد من الشعب ومن مهامها:

- اقتراح استثمار الأوقاف وعائداتها.
- اقتراح مشروعات وإعداد دراسات جدوى..
- الإعلان عن إيجار أعيان الأوقاف وتسويق الإنتاج واستيفاء الأجور.

٣) الإدارة العامة للشؤون الخيرية ويتبعها عدد من الشعب ومن مهامها:

- اقتراح سياسات صرف ريع الأوقاف وتنفيذها.
- دعوة المواطنين للبر.
- التنسيق لصرف عائدات الأوقاف في مصارفها الشرعية.

٤) الإدارة العامة للمكتبات ويتبعها عدد من الشعب ومن مهامها:

- الحصول على قوائم الكتب والدوريات ثم انتقاء المناسب..

- الحصول على الكتب والدوريات عن طريق الشراء أو التبادل..

٥) إدارة الشؤون المالية والإدارية ويتبعها عدد من الشعب ومن مهامها:

- اقتراح الساسات المالية والإدارية والخطط لتنفيذها..

- اقتراح ميزانية الوكالة وإعداد ميزانية سنوية لغلال الأوقاف والصرف منها وفقا لشروط الواقفين.

- متابعة تحصيل إيجارات العقارات وإمساك السجلات الخاصة بكل وقف.

كما يتبع هذه الإدارة قسم مهم جدا هو:

مكتب التنسيق والمتابعة، ومن مهامه:

- التنسيق بين إدارات الوكالة لإعداد خطة عمل سنوية..

- إعداد تقرير عن منجزات الوكالة..

- إعداد جدول الإجازات السنوية للمديرين..

- متابعة خطة تدريب موظفي الوكالة ومتابعة الميزانية وحركة الصرف..

٦) الإدارة العامة للشؤون الفنية ومن مهامها:

- متابعة تنفيذ المشروعات وتسلمها بعد التنفيذ وكذلك متابعة تشغيلها وصيانتها.

- عرض المشروعات في المناقصات العامة والإعلان عن احتياجات الوزارة وتحرير العقود..

- القيام بجولات ميدانية على فروع الوزارة للتعرف على المشكلات.

- تقويم الحالة العامة لمنشآت الأوقاف واقتراح الخطط المناسبة لتأهيلها وصيانتها وتشغيها.

إن تلك الإدارات ومهامها تسعى لتحقيق أقصى الفوائد من الأوقاف للمستفيدين منها من الأفراد والمؤسسات وذلك وفقا لما فيه المصلحة العامة ووفقا لشروط الواقفين لهذه الأوقاف الخيرية.

وبجانب تلك الإدارات توجد أمانتان هما:

الأولى/ الأمانة العامة لمجلس الأوقاف الأعلى ومن مهامها:

- دراسة المعاملات المعروضة على المجلس وتقديم الرأي.

- التحضير وتحديد مواعيد المجلس.

- إعداد القرارات التي يصدرها المجلس وإبلاغها الجهات ذات العلاقة ثم متابعة تنفيذها والعرض عما تنتهي إليه..

الثانية/ الأمانة العامة لمجلس رعاية شؤون الأربطة ومن مهامها:

- دراسة المعاملات المعروضة على المجلس والتحضير للجلسات.

- إعداد القرارات التي سيصدرها المجلس وإبلاغها ثم متابعة تنفيذها..

وبهذا نأتي إلى نهاية الإشارة المختصرة إلى المهام للإدارات الست والأمانتين التابعة لوكالة الأوقاف، وبذلك يتضح بجلاء الأساليب والجوانب الإدارية الحديثة المتبعة لإدارة الأوقاف الداخلية في المملكة وأن هذه الجهود الإدارية الحديثة سوف ينتج عنها الحفاظ على الأوقاف واستثمارها وزيادة ريعها ثم استفادة المستحقين من هذه الأوقاف مما يغنيهم عن غيرهم فيتحقق الهدف السامي للأوقاف ألا وهو إغناء المحتاجين وبرهم ليستغنوا عن سؤال غيرهم..

إن مسايرة الأوقاف للجديد المفيد في عالم الإدارة أمر مهم جدا، لاختصار الزمان وتقليل التكلفة البشرية والمادية في جميع شؤون الأوقاف..

هذا بالإضافة إلى وجوب مراجعة الأنظمة والتعليمات الصادرة منذ فترة وتحديثها لمسايرة التقنية والآلية الجديدة وفي مقدمتها الحاسب الآلي والجديد في عالم الاتصالات السريعة بشكل عام..